[206] الفراغ من خيبر (1). محاسبات دقيقة: إننا رغم نشك في إرجاع المهاجرين أموال الأنصار، ونحتمل قويا: أن يكون الهدف من هذا الزعم هو تقوية موقف المهاجرين، حيث لا يكون للأنصار - والحالة هذه - فضل يذكر، إلا أننا نغض النظر عن ذلك فنقول: يرد هنا سؤال، وهو: أنه إذا كانت أموال بنيي النضير خالصة لرسول الله " صلى الله عليه وآله وسلم "، بنص القرآن الكريم، فلماذا يطلب " صلى الله عليه وآله " موافقة الأنصار على أن يخص المهاجرين بها ؟ أليس هو " صلى الله عليه وآله " حر التصرف فيما ملكه الله إياه، يضعه حيث يشاء، ويعطيه لمن يشاء !. ونحن فيي مقام الإجابة على هذا السؤال نشير إلى ما يلي: 1 - إنه " صلى الله عليه وآله " يريد أن لا يسيئ أحد من الأنصار تفسير تصرفه ذاك، فيتوهم: أن ذلك منه " صلى الله عليه وآله " بسبب حبه لقومه، دونهم، أو لغير ذلك من أسباب. كما أنه " صلى الله عليه وآله " لا يريد أن يثير فيي الأنصار حسدا لا مبرر له، أو ما هو أكثر من الحسد، وهم يرون إخوانهم يحصلون على الأموال والأراضي دونهم، حتى ولو كانوا يعلمون: أن هذا المال ملك لرسول الله " صلى الله عليه وآله " يضغه حيث يشاء، ويعطيه لمن أراد، ويعلمون أيضا: أنه لا ينطلق في إعطائه ذلك من سلبيات يخشون وجودها.

_____ (1) صحيح مسلم ج 5 ص 162 وتاريخ الإسلام للذهبي (المغازي) ص 368 والسيرة الحلبية ج 2 ص 270. (*)
